

سنن البيهقي الكبرى

20648 - ما أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر العنبري ثنا جدي أبو محمد يحيى بن منصور القاضي ثنا أبو علي محمد بن عمرو ثنا القعنبي ثنا بن أبي ذئب عن الحكم بن مسلم عن عبد الرحمن أنبأ الأعرج قال قال رسول الله ﷺ لا تجوز شهادة ذي الطنة والجنة والحنة الجنة الجنون والحنة الذي يكون بينكم وبينه عداوة لا أدري هذا التفسير من قول من من هؤلاء الرواة وروي من وجه آخر مرسل في الخصم والظنين